

## قرار رئيس مجلس الوزراء

٢٠١٥ لسنة ٨٤١

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظة الفيوم ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يتم تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة .٢٠ قيراطاً بحوض جبل الدراع رقم (٧) ضمن القطعة رقم (١١) بناحية الغرق قبلى - مركز إطسا - محافظة الفيوم ، لصالح مديرية التربية والتعليم ، بالمجان ، لإقامة مدرسة للتربية الفكرية ، وحدود الأرض كما يلى :  
الحد البحري : أرض فضاء أملاك دولة .

الحد القبلي : شارع ثم محطة رفع للصرف الصحي .

الحد الشرقي : مسقة مياه وشارع ثم كتلة سكنية .

الحد الغربي : فاصل حوض الجرف نمرة ٦ (أرض زراعية) .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٩ أبريل سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب